

قرار رقم ١٥٧ / ٢٠٢٦

إعتماد إختصاصات جديدة مستوى الإجازة الفنية
في معهد بعلبك الفني للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧

إن وزيرة التربية والتعليم العالي،

بناء على المرسوم رقم ٢٠٢٥/٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على القرار رقم ٢٠١١/٦٢ تاريخ ٢٠١١/٣/١٩ وتعديلاته والقرار رقم ٢٠١٢/٣٩٨ تاريخ ٢٠١٢/١١/٨ القاضي بتصنيف معاهد ومدارس التعليم المهني والتقني الفنية الرسمية،

بناء على الكتاب المقدّم من مدير معهد بعلبك الفني، المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت الرقم ٦/٣٠٠٥ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٣ والمتضمن إعتماد إختصاصات جديدة مستوى الإجازة الفنية في معهد بعلبك الفني للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧،

وبناء على اقتراح المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

يقرّر ما يلي:

المادة الاولى: تُعتمد في معهد بعلبك الفني اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ الإختصاصات التالية:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
الخدمة الإجتماعية	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية
التربية المختصة	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية

المادة الثانية: يُلغى في معهد بعلبك الفني اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ الإختصاص التالي:

الاختصاص	الحقل	المستوى	الشهادة
الطاقة المتجددة	التعليم الفني	الأطر العليا	الإجازة الفنية



المادة الثالثة: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُعمل به فور صدوره، شرط عدم ترتب أية أعباء مالية من جرّائه، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني %.

٢٠٢٢ / ١ / ١٠

بيروت في:
وزيرة التربية والتعليم العالي

ريما كرامي

